

الجزء الأول:(12ن)

السنن 1: قال تعالى: " ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ كَتَبُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً وَهَذَا كَتَبُ مُصَدِّقٌ لِسَانًا عَرَبِيًّا لِشَنِدَرَ الَّذِينَ طَلَمُوا وَبُشِّرَى لِلْمُحْسِنِينَ ﴾<sup>13</sup> إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا رَبِّنَا اللَّهَ ثُمَّ أَسْتَقْدَمُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾<sup>12</sup> أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْحَنَّةِ خَلِيلِنَّ فِيهَا جَرَاءُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾<sup>14</sup> سورة الأحقاف (12-14).

1- في السنن السابق وسيلة من وسائل تثبيته العقيدة الإسلامية . استخرجها مع الشرح (1.5 ن)

2- في السنن إشارة لرسالة من الرسالات المعرفة السابقة.

أ- هامبي هذه الرسالة؟ عرّفها (1.5 ن) بـ- إشرح مصادرها

3- بين السنن السابق علاقة من علاقة الإسلام بهذه الرسالة ، إشرحها ثم اذكر باقي العلاقات (2.5 ن)

4- في السنن بيان لأثر من آثار العقيدة الإسلامية، بين ذلك مع الشرح (1.5 ن)

5- استخرج من السنن فائتين (2ن)

الجزء الثاني(8ن)

السنن 2: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " المسلم أخوه المسلم لا يخونه ولا يكذبه ولا يخذله ، كل المسلم على المسلم حرام: عرضه وماله ودمه، القوي هاهنا، بحسب أمره، مسلم من الشر أن يقدر أخيه المسلم " رواه الترمذى .

1- في الحديث إشارة لبعض مقاصد الشريعة الإسلامية: - مانع المقاصد المذكورة؟ بين الشاهد من الحديث (1 ن)

2- في الحديث ذكر لبعض العدود الشرعية، بينها في الجدول الآتي: (4ن)

الدليل	مقاديرها	تعريفها	الجريمة

3- بين المحكمة من تشريع العقوبات في الإسلام (3 ن)